

الجمهورية الجنزائرية الجمهورية الديمقراطية الشغبية

النفاقات دولية ، قوانين ، أوامرومرا

الادارة والتحسرير الكتابة العامة للحكسومة	خارج الجزائر		داخسل الجزائر		
	نــنة	٦ اشهر	سندة	۲ اشهر	
الطبع والاشتسراكات ادارة المطبعسة الرسميسة ۷ و ۹ و ۱۳ شارع عبد القادر بن مبارك ـ الجزائر	۳۵ دج	.۲ دج	7۲ دج	<u>۱۲ دج</u> .	النسخة الاصلية
الهانف: { ۲۶ - ۸ - ۲۲ ع ج ب ۵۰ - ۲۲۰۰	ه دج. بات الارسال	۳۰ دج بمافیها نفق	£، ډج	7٤ دج	وترجمنها

ف ارات ، مقرّرات ، مناشیر ، إعلانات و للاغات

ثمن النسخة الأصلية : ٢٥ ر. دج وثمن النسخة الأصلية وترجمتها : ٥٠ر. دج ـ ثمن العدد للسنيان السابقة (١٩٦٣ – ١٩٦٩) : ٣٥ر. دج ـ وتسلم الفهارس مجانا للمشتركيان ، المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والأعلام بمطالبهم ، يـؤدى عن تغييا العنوان ٣٠ر. دج ـ ثمان النشر على اساس ٢ دج للسطار ،

هراسيم ، قرارات ، هقررات ، -----وزارة الداخلية

ـ مرسوم رقم ۷۰ ـ ۲۹ مؤرخ فى ۳۰ ذى القعدة عام ۱۳۸۹ الموافق ٦ فبراير سنة ١٩٧٠ يتعلق بالقانون الاساسى الحاص للاعوان التقنيين المختصين بالادارة البلدية ٠

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

ـ مرسوم رقم ۷۰ ـ ۳۰ مؤرخ فی ۳۰ ذی القعدة عام ۱۳۸۹ الموافق ٦ فبرایر سنة ۱۹۷۰ یتعلق بتسویق الفواکه والحضر المعدة للتصدیر لموسم ۱۹۹۹ ـ ۱۹۷۰ ۰

ـ مرسوم مؤرخ في ٢٨ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافــق ٤ فبراير سنة ١٩٧٠يتضمن تعيين مدير المعهد التيكنولوحي الفلاحي •

فهسرس

_ مرسوم مؤرخ في ٢٨ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٤ فبراير سنة ١٩٧٠ يتضمن تعيين محافظ لاستثمار سهل عنابة •

• ـ قرار مؤرخ فى ٢٤ ذى القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد المناطق الاولى والثانيــة والثالثة لانتاج خمور موسم ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠ •

وزارة الانسباء

مرسوم مؤرخ فى ٢٨ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ؟ فبراير سنة ١٩٧٠ يتضمن تعيين نائب مدير الوثائق الكتابية ٠

مرسوم مؤرخ في ٢٨ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٤ فيراير سنة ١٩٧٠ يتضمن تعيين نائب مدير المسرح والفنون الشعبية والموسيقي ٠

وزارة العدل

ت مرسوم رقم ۷۰ ـ ۳۲ مؤرخ في ۳۰ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٦ فبراير سنة ١٩٧٠ يتضمن احداث وظائف نوعية لرؤساء المكاتب بوزارة العدل .

وزارة الصحة العمومية

ــ مرسوم مؤرخ في ٢٨ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافـــق ؟ قبراير سنة ١٩٧٠ يتضمن تعيين مدير اصلاح الهياكل الصحية الاساسية بوزارة الصحة العمومية .٠ 19.

وزارة الصناعة والطاقة

الموافق ٤ غشت سنة ١٩٦٩ يتعلق بتنظيم تسويق المياه المعدنية الطبيعية ٠ 19.

وزارة التجارة

ــ مرسوم مؤرخ في ٢٨ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافــق ٤ فبراير سنة ١٩٧٠ يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية المدعوة « الاروقة الجزائرية الجديدة ، • 191

اعلانسات وبسلاغسات

ـ اعلان صادر من وزارة العدل يتعلق بالحــالة المدنيــة ـ قرار وزاري مشترك مؤرخ في ٢٠ جمادي الأولئ عام ١٣٨٩ | للاولاد المولودين في الجزائر من أبوين مجهولين ه 197

مراسيم، قرارات، مقررات

وزارة الداخلية

هرسوم رقم ۷۰ ـ ۲۹ مؤرخ فی ۳۰ ذی القعدة عـام ۱۳۸۹ الموافق ٦ فبراير سنة ١٩٧٠ يتعلق بالقانون الاساسي الخاص للاعوان التقنيين المختصين بالإدارة البلدية

> أن رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ، بناء على تقرير وزير الداخلية ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٧ - ٢٤ المؤرخ في ٧ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ١٨ يناير سنة ١٩٦٧ والمتضمن القانون البلدي،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨-٢١٤ المؤرخ في ٣ ربيع الأول هام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمحدد للاحكام الخاصة المطبقة على الموظفين البلديين ،

يرسم مايلي:

الفصيل الاول أحسام عسامة

المادة الاولى: يكلف الاعوان التقنيون المختصون بالادارة البلدية تحت سلطة التقنيين بالادارة البلدية بالاشراف على انجاز الاشغال الجديدة وأشغال الصيانة •

ويكمن تكليفهم بتسبير مجموعة من الاعوان التقنيسين ا

والعمال بالورشات فيقومون بتوزيع العمل ويراقبون انجاز الاشفال مع المشاركة فيها .

كما يمكن تكليفهم ايضا بوضع المخططات والرسسسوم والتصميمات حسب التعليمات المحددة التي يعطيها المهندس أو التقني •

ويكلفون في المخابر بتحضير التجــــارب ولهم مسؤولية الاشراف على المحفوظات العلمية •

اللدة ٢: يجري تسيير الاعوان التقنيين المختصين بالادارة البلدية ضمن الشروط المحددة باحكام المرسوم رقم ٦٨ ـ ٢١٤ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مسايو، سنة ١٩٦٨ والمشار اليه اعلاه .

الفصــل الثاني التسوظيف

المادة ٣ : يعين الاعوان التقنيون اللختصون بالادارة البلدية على الوجه التالى :

١ - بطريقة المسابقة بالاختبارات في حدود ٢٠٪ من الوظائف الشاغرة من بين المترشحين الذين لا تتجاوز أعمارهم ٣٠ سنة في أول يناير من سنة المسابقة والحائزين للقسم الأول من شهادة البـــكالوريا للتعليم الثانوي أو لشهادة

٢ ــوفي حدود ٣٠٪ من الوظــائف الشاغــرة بطريقــة الامتحانات المهنية المفتوحة للاعوان التقنيين بالادارة البلدية الذين لا تتجاوز أعمارهم ٤٠ سنة في أول يناير من سنــة الامتحان والذين أتموا خمس سنوات على الأقل من الخــــدمة الفعلية في رتبتهم •

٣ ـ بالاختبارات في حدود ١٠٪ من الوظائف الشاغرة من

بين الأعوان التقنيين بالادارة البلدية الذين لا تقل أعمارهم عن 30 سنة على الأقدمية بصفة مرسمين في رتبتهم •

المادة ؟: تحدد كيفية تنظيم المسابقات والامتحانات المهنية المنصوص عليها في المادة السابقة بقرار مشترك بين الوزير الكلف بالوظيفة العمومية ووزير اللاخلية ،

ينشر وزير الداخلية قائمات المترشحين المسموح لهمم بدخول المسابقة وكذا قائمات المترشحين الذين ادوا الامتحانات بنجاح.

المادة ٥: يخصص المترشعون الناجعون ضمن الشروط المنصوص عليها في المادة ١٠ من المرسوم رقم ٦٨ - ٢١٤ المؤرخ في ٣ ربيع الاول عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ مايو سنة ١٩٦٨ والمشار اليه اعلاه ويعينون بصفة متمرنين من قبل السلطة المختصة بالتعيين ٠

وتحدد مدة تمرينهم بسنة واحدة ٠

اللدة 7: يمكن ترسيم الاعوان المذكورين اعلاه بعد مدة التمرين وذلك اذا شملتهم قائمة القبول النهائي في الوظيفة المحددة بناء على تقرير الرئيس السلمي وضمن الشروط المذكورة في المادة ٢٩ من الامر رقم ٦٦-١٣٣٦ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ من قبل لجنة ترسيم تتكون من الأعضاء التالين :

ـ المدير العام للشؤون الادارية والجماعيات المحلية رئيسا ،

_ وال يعينه وزير الداخلية ،

ـ رئيس مجلس شعبي بلدي يعينه وزير الداخليـة ،

- عون تقني مختص بالادارة البلدية مرسم تعينه اللجنـة المتساوية الاعضاء .

ويرسم المترشحون الذين وافقت لجنة الترسيم على تعيينهم في الدرجة الأولى من السلم المذكور في المادة ٨ أدناه من قبل السلطة المختصة بذلك مع مراعاة المادة ٥ من المرسوم رقم ٢٦_١٣٧ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ الم

وللسلطة المذكورة اذا لم يحصل الترسيم ، وبعد استطلاع رأى اللجنة المتساوية الاعضاء للسلك اما أن تمدد مدة نمرين المعنى لسنة جديدة واما أن تعفيه من الخدمة مع مراعاة أحكام المادة ٧ من المرسوم رقم ٦٦ ــ ١٥١ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ ٠

اللاة ٧: تلعن في النشرة الدورية لوزارة الداخلية مقررات تعيين الاعوان التقنيين المختصين بالادارة البلدية وترسيمهم وترقيتهم وانهاء مهامهم •

الفصسل الشالث المسرتب

المادة ٨: يدرج سلك الاعوان التقنيين المختصين بالادارة ا

البلدية في السلم التاسع المنصوص عليه في المرسوم رقم٦٦- ١٢٧ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنسة ١٩٦٦ والمتضمن انشاء السلالم الخاصة بمرتبات اسلك الموظفين وتنظيم مهنهم .

الفصــل الرابع احكام خاصـة

المادة ؟: تحدد النسبة القصوى للاعوان التقنيين بالادارة البلدية الذين يمكن الحاقهم أو احالتهم على الاستيداع بـ . ٢ ٪ من الوظائف التابعة لميزانية السلك في كل جماعة محلية •

الفصـل الخامس أحكام انتقالية

اللدة ١٠: يدرج في سلك الاعوان التقنيين المختصين ؟ وبقصد تأسيسه الاولى ، الاعوان العاملون بالبلديات في اول يونيو سنة ١٩٦٧ والتابعون لسلك الاعوان التقنيين والرسامين محضرى المشاريع والمشرفين على الأجهزة ٠

اللاة ١١: يدرج في السلك المحدث بهذا المرسوم الاعوان المذكورون في المادة السابقة والمرسمون قبل اول يوليو سنة ١٩٦٢ بعد اعادة ترتيبهم على اساس المدة الوسطى لترقيتهم في قانونهم الأساسى السابق لتاريخ ٣١ ديسمبر سنية ١٩٦٦ وذلك طبقا للمادة ٧ من المرسوم رقم ٢٦ – ١٣٧٠ المؤرخ في ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ ما

المادة ١٠ يرسم في اول ينساير سنسة ١٩٦٧ الاعسوان المذكورون في المادة ١٠ اعلاء والحاصل توظيفهم طبقا للمرسوم رقم ٢٦ – ٥٠٣ المؤرخ في ١٩ يوليو سنة ١٩٦٢ او المرسوم رقم ٢٦ – ٥٢٥ المؤرخ في ١٨ سبتمبر سنة ١٩٦٢ وذلك اذا كانوا حائزين لشهادة الاهلية للتعليم العام أو لشهادة تعادلها ووظفوا قبل أول يناير سنة ١٩٦٦ ويحتفظون باقدمية مساوية لمدة الخدمات التي أدوها بين تاريخ تعيينهم وتاريخ مساوية لمدة المخدمات التي أدوها بين تاريخ تعيينهم وتاريخ الاقدمية للترقية في سلم المرتب بحسب المدة المتوسطة .

ويدرج فيه من كان منهم موظفا بعد اول يناير سنة ١٩٦٦ بصفة متمرن ويجرى ترسيمه حين تبلغ مدة خدمته الفعلية سنسة .

المادة ١٦ : ويمكن أن يدرج في هذا السلك الأعوان المعينون طبقا للمادة السابقة والذين لم يحصلوا على شهادة الاهلية للتعليم العام أذا كانوا حائزين لشهادة دراسية من السنة الرابعة بالثانويات والتكميليات وبعد أن يؤدوا بنجاح امتحانا مهنيا ينظم مستواه بالاشتراك بين الوزير المكلف بالوظيفة العمومية ووزير الداخلية •

ويعين المعنيون ، فى حالة نجاحهم ، بصفة أعوان تقنيين مختصين متمرنين بالادارة البلدية ، وفى حالة الرسوب بعاد ادراجهم فى سلك الاعوان التقنيين للادارة البلدية مع الاحتفاظ باقدميتهم •

المادة ١٤: تلغى جميع الإحكام المخالفة لهذا المرسوم ،

المادة 10: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية المجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبيسة ...

وحرر بالجزائر في ٣٠ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافسق ٦ [فبراير سنة ١٩٧٠]

هواری بومدین

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

هرسسوم رقم ۷۰ ـ ۳۰ مؤرخ فی ۳۰ ذی القعدة عسام ۱۳۸۹ الموافق ٦ فبرایر سنة ۱۹۷۰ یتعلق بتسویق الفواکه والخضر المعدة للتصدیر لموسم ۱۹۲۹ ـ ۱۹۷۰

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ـ وبمقتضى الامر رقم ٦٩ ـ ١٨ المؤرخ فى ١٦ محرم عام ١٣٨٩ الموافق ٣ ابريل سنة ١٩٦٩ والمتضمن احداث مكتب الخضر والفواكه الجزائرية ،

يرمىم مايلي :

اللادة الاولى: ينظم تسبويق الفواكه والخضر المعدة للتصدير لموسم ١٩٦٩ - ١٩٧٠ ويحول حسب الاحكمام التسماليمة ،

المادة ٢: يسلم المنتجون منتجاتهم الى محطات التعبئة والتلفيف التابعة لمكتب الفواكه والخضر الجزائرية . وتحدد قائمة محطات التعبئة والتلفيف بقرار من وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي .

ويكون المكتب الجزائري للتسويق حكما اجباريا في كل الخلاف قد ينشأ بين مكتب الفواكه والخضر الجزائرية وبين المنتجين ويلحق ضررا بأحد الطرفين فيما يخسص الترام القواعد المقررة وخاصة فيما يتعلق بالانواع والجودة والعيار والاصناف.

المادة ٣: تسلم مباشرة لمحطات التعبئة والتلفيف المنتجات الملكورة ادناه حسب الانواع والحودة والمدد المحددة بالمحسق وطبقا للقواعد المحددة من قبل مكتب التسويق الجزائري .

 الطماطم
 العنب

 الباذنجان
 القرنبيط

 الفول الطازج
 الفلفل الاخضن

 الجلبان
 المسمس

 الكوسة
 البصل

 الفلفل الاحمن
 الجزر

الحمضيات من الانواع التالية

الكليمانتين مونريال الهامليس المسدريس ,كدينيراس

ساطسوماس واشنطون نافسلً ویلکینج دوبسل اقیسن عسادیسة نافلات برتقسالیة بیساریطاس کلیمانتین بلابذن طاروکوس طمسسون نافسلً شاموتیس

المادة ٤: يذكر في الملحق ، الحد الأدنى المضمون من اثمان هذه المنتجات الذي يدفع للمنتجين . ولا يتجاوز اجل الدفع ٣٠ يوما ابتداء من تاريخ التسليم .

اللدة ٥: تدفع للمنتجين اثمان الفواكه والخضر التي لا تقبل عند الفرز والتي تعد للتعليب وتحدد اسعارها بمرسوم لاحق .

المادة 7: تباع الفواكه والخضر التي تبعد عند الفرز مسن قبل مكتب الفواكه والخضر الجزائرية بواسطة التعاونيات وبأعلى ثمن ممكن في السوق المحلية ولحساب المنتجين المنتبعين ال

المادة ٧: يترتب على التسويق حصص فى الارباح تمنح حسب المادة ٣٣ من الامر رقم ٦٩ – ١٨ المؤرخ فى ١٦ محرم عام ١٣٨٩ الموافق ٣ ابريل سنة ١٩٦٩ والمشار اليه اعلاه . وتحدد كيفية منح هذه الحصص من الارباح بمرسوم لاحق .

اللدة ٨: يحدد الاعتماد المفتوح بالبنك المركزى الجزائرى لدفع الاثمان الدنيا المضمونة بـ ٦٠ مليونا من الدينارات ... ويصرف الاعتماد باقساط بالطريقة التالية :

اکتوبر ـ دیسمبر ۲۵ ٪ ، ینایر ـ مارس ٤٠ ٪ ، ابریال ـ یاونیو ۳۰ ٪ ،، یولیاو ـ سبتمبار ٥ ٪ ،،

المادة 9: يحدد سعر الخصم وسعر اعادة الخصم اجماليا بـ : ٥ر٣ ٪ ٠

اللدة 10: يكلف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ووزير الدولة المكلف بالمالية والتخطيط ووزير التجارة ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة المرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣٠ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢ فبراير سنة ١٩٧٠ .

هواري بومديسن

سعر شراء الفواكه والخضر من المنتجين لتصديرها

وحدة السعر : الدينار الجزائرى • وحدة الوزن : الكيلوغرام .

١ ـ اخضر والفواكه

اولا _ القرنبيسط

الابيض : عيار ١ و ٢ و ٣ ـ الفترة ما بين ١٠ نوفمبر
 سنة ١٩٦٩ و ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٩ السعر ١٠٠٠٠

- الفترة بين 1 يناير سنة ١٩٧٠ و ١٥ فبراير سنة ١٩٧٠ - السعر ١٦٠٥،

ب ـ البنفسجي والهييروا: عيار ١ و ٢ و ٣ ـ الفتسرة بين ١٠ نوفمبر سنة ١٩٦٩ ـ السعسر ٢٠٠١ . السعسر ٢٠٠١ .

ـ الفترة بين ١ فبراير سنة ١٩٧٠ و ١٥ مارس سنة ١٩٧٠ ـ السعر ١٤٢٠ .

_ الفترة بين ١٦ مارس سنة ١٩٧٠ و ٣٠ ابريل سنسة ١٩٧٠ _ السعر ٣٤ره،

ج _ ماكو: عيار ١ و ٢ _ الفترة من ابتداء الموسم الى ١٠ مايو سنة ١٩٧٠ السعر ١٩٧٠ ه

ثانيا ـ الفول الطازج • الفترة بين ١ فبرابر سنة ١٩٧٠ و ٣٠ ابريل سنة ١٩٧٠ ـ السعر ١١٧٠ ،

ثالثا _ الفلفل الاحمر والاخضر: عيار ١ و ٢ الفترة بين ١٥ ابريل سنة ١٩٧٠ و ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ _ السعر ١٧٢

_ الفترة بين ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ و ٣٠ يونيو سنة ١٩٧٠ _ السعر ٢٠٥٠

رابعا _ اللوبيا الرمادية والخضراء :

1 _ المتوسطة : الفترة بين ١٥ اكتوبر سنة ١٩٦٩ و ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٩ ـ السعر ٨٠٠٠

ـ الفترة بين ١٥ ابريل سنة ١٩٧٠ و ١٠ يـونيـو سنة ١٩٧٠ ـ السعر ٦٦ر.

ب _ الرقيقة : الفترة بين ١٥ اكتوبر سنة ١٩٦٩ و ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٩ – السعر ٥٠٠٠

_ الفترة بين ١٥ ابريل سنة ١٩٧٠ و ١٠ يونيو سنة ١٩٧٠. السعر ١٠٠٠

خامسا _ الجلبان:

المأكول بقشرته: الفترة بين ١ ينابر سنة ١٩٧٠ و ٢٨ فبراير سنة ١٩٧٠ ـ السعر ١٨٠٠

ـ الفترة بين 1 مارس سنة ١٩٧٠ و ١٥ ابريـل سنـة ١٩٧٠ ـ السعر ٦٩٠.

سادسا _ الكوسا السوداء:

الصفيرة والمتوسطة: الفترة بين ١ ابريل سنة ١٩٧٠ و ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ ـ السعر ٧٠٠.

سابعا _ البصل الجاف:

الكبير والمتوسط: الفترة بين ١ اكتوبر سنة ١٩٦٩ و ٢٠. ديسمبر سنة ١٩٦٩ - ١٩٦١ و ٢٠.

- الفترة بين ٢١ ديسمبر سنة ١٩٦٩ و ٢٨ فبراير سنة. ١٩٧٠ - السعر ٢٠ر٠:

ثامنا _ البطاطا: :

أ البيضاء من غلة آخر الموسم • العيار الكبير والمتوسط ٦
 الفترة بين ١ نوفمبر سنة ١٩٦٩ و ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٩
 ١٩٦٩ – السعر ٢٧٠٠.

ب) ذات اللب الاصفر والابيض من اول الموسم: العيان الكبير والمتوسط.

- الفترة من اول الموسم الى ١٥ ابريل سنة ١٩٧٠ - السعسر ١٩٧٠.

- الفترة من ١٦ ابريل سنة ١٩٧٠ الى ٣٠ ابريل سنة ١٩٧٠ - السعر ١٣٠٠.

ـ الفترة من ١ مايـو سنــة ١٩٧٠ الى ١٥ مــايــو سنــة ١٩٧٠ ـ السعر ٣٠٠٠

ج) روزفيلت: من اول الموسم الى ١٥ مايو سنة .١٩٧. ــ السعر ٢٦ر.

د) ارجنت : الفترة بين ١٦ ابريل سنة ١٩٧٠ و ٣٠. ابريل سنة ١٩٧٠ ـ السعر ٢٨٠.

- الفترة بين ١ مايو سنة ١٩٧٠ و ١٥ مايو سنة ١٩٧٠ - السعبر ٢٣ ر .

تاسعا - الجزر: عيار ١ و ٢

_ الفترة من ١٥ مــارس سنــة ١٩٧٠ الى ٣٠ ابــريــلً سنة ١٩٧٠ ــ السعر ٢٠٠٠

عاشرا _ الطماطم المتأخرة:

الفترة من اول الموسم الى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٩ عيار ٠٠
 الى ٣ ـ السعر ٢٤ر٠ عيار ٤ ـ السعر ٢٨ر٠

_ الفترة من اول نوفمبر الى ٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٩ عيار . الى ٣ ـ السعر ١٤٠. عيار ٤ ـ السعر ٢٨ ر.

الحادى عشس: التلماطم الباكرة:

_ الفترة من ١ ابريل سنة . ١٩٧ الى ٣٠ ابريل سنة . ١٩٧٠ عياد . السعر . ١٩٧٠ عياد . السعر . ١٩٧٠

- الفترة من ١ مايو سنة ١٩٧٠ الى ١٥ يونيو سنة ١٩٧٠ عيار ٠ الى ٣ السعر ٢٥٠٠ عيار ٤ - السعر ٢٣٠٠

الثاني عشر : الباذنجان:

_ الفترة من اول الموسم الى ٢٠ يونيو سنة ١٩٧٠ _ السعمر ١٧٢١

ــ المترة من ١ يوليو سنة ١٩٧٠ الى ٢ يوليو سنة ١٩٧٠ ـ السعر ١٩٧٠

الثالث عشر: الفونس الفالي ٠٠

ــ الفترة من ۲۱ يونيو سنة ۱۹۷۰ الى ۳۱ يوليو سنــة ۱۹۷۰ ــ السعر ۸۰ر۰

الرابع عشر: عنب الاكل الابيض:

_ الفترة من اول الموسم الى ٢٠ يوليسو سنسة ١٩٧٠ _ السعسر ١٠٠٣

- الفترة من ٢١ يونيو سنة ١٩٧٠ الى ٣١ يوليو سنة ١٩٧٠ - السعر ١٩٢٠ .

٢ ـ الحمضيات

اولا _ ويلكين_ج:

الفترة من اول الموسم الى ١٥ فبراير سنة ١٩٧٠ ،
 الصنف الاول: عيار . الى ٤ ـ السعر ١٤ر٠،
 عيار . الى ٢ ـ السعر ٣٨ر٠،

الصنف الثاني: عيار . الى ؟ ــ السعر ٣٧ر.. عيار ه الى ٦ ــ السعر ٣٣ر..

ب ــ الفترة من ١٦ فبراير سنة ١٩٧٠ الى ٢٨ فبراير سنة ١٩٧٠ .

الصنف الاول: عياد ، الى ؟ ـ السعر ؟ ؟ ر ، عياد ه الى ٦ السعر ٣٩ ر .

الصنف الثاني: عيار ، الى ؟ ــ السعر ٣٩ر.. عيار ٥ الى ٦ ــ السعر ٣٤ر..

ج ـ الفترة من ١ مارس سنسة ١٩٧٠ الى ٣١ مسارس مسنسة ١٩٧٠ ه

الصنف الاول: عيار ٠ الى ٤ ـ السعر ١٤٧٠

عيار ٥ الي ٦ - السعر ١٠٥٠،

الصنف الثاني: عيار . الى ؟ ـ السعر ٣٩ره: عيار ه الى ٢ ـ السعر ٣٥ره:

النا _ دوبل فين ووش سانجين :

1 ــ الفترة من ١٦ فبراير سنة .١٩٧ الى نهاية الموسم .

الصنف الاول: عيار ١٥٠ ـ ٧٢ ـ السعر ٢٤ر٠

عيار ٢٣٤ ــ ١٦٢ ــ السعر ٢٢ر،

الصنف الثاني: عيار ١٥٠ ــ ٧٢ السعر ١٨٠٠ عيار ٢٣٤ ــ ١٦٢ السعر ١٦٠٠

النا ـ عادية وهاملين وكادينراس •

الفترة من اول الموسم الى ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٩ ...

الصنف الاول: عيار ١٥٠ – ٧٢ – السعر ١٥٠ ، عيار ٢٣٤ – ١٦٢ – السعر ١٦٠ ،

الصنف الثاني: عيار ١٥٠ – ٢٧ – السعر ١٠٠٠ ميار ٢٣٤ – ١٦٢ السعر – ١٠٠٠،

- الفترة من ١٦ ديسمبر سنة ١٩٦٩ الى ١٥ فبراين سنة ١٩٧٠.

الصنف الاول: عيان ١٥٠ – ٧٢ – السعر ١٥٠، عيار ٢٣٤ – ١٦٢ السعر ١١ر٠،

الصنف الثاني: عيار ١٥٠ – ٧٢ – السعر ١١٠٠ عيار ٢٣٤ – ١٦٢ – السعر ١٠٠٠

رابعاً - البرتقالية:

الفترة من ١٦ ديسمبر سنسة ١٩٦٩ الى ١٥ فبسرايس

الصنف الاول: عياد ١٥٠ – ٧٢ – السعر ١٥٠، عياد ٢٣٤ – ١٦٢ – السعر ١١٠،

الصنف الثاني: عيار ١٥٠ – ٧٢ – السعر ١١ر٠، عيار ٢٣٤ – ١٦٢ السعر ١٠٥٠،

الفترة من ١٦ فبراير سنة ١٩٧٠ الى ١٥ مارس سنــة ١٩٧٠ .

الصنف الاول: عيار ١٥٠ – ٧٢ – السعر ١٤٠م، عيار ٢٣٤ – ١٦٢ – السعر ١١ره،

الصنف الثاني: عيار ١٥٠ – ٧٢ – السعر ١١ره، عيار ٢٣٤ – ١٦٢ السعر ١٠٠٠

خامسا _ نافيلات:

۔ طساروکو

ـ شاموتيس

ـ سانجينلي

الفترة من ١٥ يناير سنة ١٩٧٠ الى ٣٠ ابريل سنة ١٩٧٠ الصنف الاول: عيار ١٤٤ – ٦٤ السعر ٢٢٠٠ عيار ٢١٦ – ١٥٠ – السعر ٢١٠٠

الصنف الثاني: عيار ١٤٤ – ٦٤ – السعر ١٧ر٠٠ عيار ٢١٦ – ١٥٠ – السعر ١٦ر٠٠

سادسا _ باملموس:

- الفترة من اول الموسم الى ٣٠ مايو سنة ١٩٧٠. الصنف الاول • عيار ١ الى ٤ - السعر ١٢ره سابعا - الليمسون:

الفترة من اول المرسوم الى ٣٠ مايو سنة ١٩٧٠

الصنف الاول: عيار ٢ الى ٥ ـ السعر ١ اره

المنا _ كونكات بيضوي:

الفترة من اول الموسم الى ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٩ ،

الصنف الاول: السعر ١٠٠٠.

الفترة من ١٦ ديسمبر إلى نهاية الموسيم ما

الصنف الاول: السعر ٥٠٠٠

تاسعا _ افوكا بيضوى:

الفترة من اول الموسم الى ٣٠ مايو سنة ١٩٧٠ ٠٠

الصنف الاول : السعر ٥٠ر٢.

ماشرا - کلیمانتیسن: - مونریسال:

_ ساطسوماس:

_ الصنف الاول:

ا) كليمانتيسن:

عيار ، الى ٤ ــ السعر ٥٥ره، عيار ٥ الى ٧ ــ السعر ٥٤٠٠

الفترة من أول المرسوم

الى نهاية الموسم

ب) مونسريال:

عيار ، الى } _ السعر ٥٥روء عيار ٥ الى ٦ _ السعر ٥٤ره،

ج) س**اطسوماس •**

عيار ، الى ٣ ـ السعر ٥٥ ره، عيار } الى ٥ ـ السعر ٥ } ره،

الصنف الثاني:

ا) كليمانتــن:

عيار ، الى } _ السعر ٢ } ره: عيار ه الى ٧ _ السعر ٢٦ ره:

ب) مونسريال:

عيار . الى ؟ _ السعر ٢ } ر و الى الله عيار ٥ الى ٦ _ السعر ٢٦ ر و ا

ج) **ساطسوماس** :

عيار ، الى ٣ ـ السعر ٢ }ر ، عيار ؛ الى ٥ السعر ٣٦ ر .

الحادى عشر - كليهانتيسن بغير بدر: الفترة من اول الموسم الى نهاية الموسم ،

الصنف الاول: عيار ، الى ؟ ــ السعر ، ٨ر ،، عيار ه الى ٧ ــ السعر ١٨ر ،،

الصنف الثاني: عيار . الى ٤ ـ السعر ٧٨ر٠؛ عيار ٥ الى ٧ ـ السعر ٢٢ر٠،

الثاني عشس _ تامسون واشنطون نافل:

الفترة من اول الموسم الى ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٩ ، الصنف الاول: عيار ٦٤ الى ١٤٤ السعر ٢٢٠.

عيار ٢١٦ الي ١٥٠ ـ السعر ٢٢ره،

الصنف الثاني: عيار ٦٤ الى ١١٤ ـ السعر ١٧ر .، عيار ٢١٦ الى ١٥٠ ـ السعر ١٥٠ .،

الفترة من ١٦ ديسمبر سنة ١٩٦٩ الى ١٥ يناير سنة ١٩٧٠ .

الصنف الاول: عيار ١٤٤ الى ٦٤ ــ السعر ٢٢ر٠، عيار ٢١٦ الى ١٥٠ ــ السعر ٢٢ر٠،

الصنف الثاني: عيار ١١٤ الى ٦٤ ــ السعر ١٧ره. عيار ٢١٦ الى ١٥٠ ــ السعر ١٥٥،

الشالث عشر - منعريس •

الفترة من ١٦ ديسمبر سنة ١٩٦٩ الى ١٥ يناير سنة ١٩٧٠

الصنف الاول: عيار ، الى ٣ ــ السعر ٢٨ره، عيار ٤ الى ٥ ــ السعر ٢٥ره،

الفترة من ١٦ يناير سنة ١٩٧٠ الى ١٥ ديسمبر سنة ١٩٧٠ ٠

الصنف الاول: عيار . الى ٣ ـ السعر ٢٢ر.

الفترة من ١٦ فبراير سنة ١٩٧٠ الى ٢٨ فبراير سنة.

الصنف الاول: عيار ، الى ٣ ـ السعر ٢٨ر،

الرابع عشر _ مالطية م • د • س

> الصنف الاول : عيار ١٥٠ ــ ٧٢ ــ السعر ٢٤ر٠: عيار ٢٣٤ ــ ١٦٢ ــ السعر ٢٢ر٠

الصنف الثاني: عيار ١٥٠ ـ ٧٢ ـ السعر ١٥٠ م. السعر ١٥٠ م. السعر ١٦٥ ـ السعر ١٥٠ م.

الفترة من ١ مارس سنة ١٩٧٠ الى ١٥ ابريل سنة ١٩٧٠ .

الصنف الاول: عيار ١٥٠ ــ ٧٢ ــ السعر ١٩ر٠ عيار ٢٣٤ ــ ١٦٢ ــ السعر ١٦ره

الصنف الثاني: عيار ١٥٠ ــ ٧٢ ــ السعر ١٥٠٠؛ عيار ٢٣٤ ــ ١٦٦ ــ السعر ١٥٠٠،

الخامس عشر بالموند:

الفترة من ١ يناير سنة .١٩٧٠ الى ٢٨ فبراير سنة .١٩٧٠

الصنف الاول: عيار ١٥٠ ـ ٧٢ ـ السعر ١٥٠ ... عيار ٢٣٤ ـ ١٦٢ ـ السعر ١١٠٠

الصنف الثاني: عيار ١٥٠ – ٧٢ – السعر ١٥٠ م. السعر ١٥٠ م. السعر ١٥٠ م.

الفترة من ١٥ مارس سنة ١٩٧٠ الى ١٥ ابريل سنة ١٩٧٠.

الصنف الاول: عيار ١٥٠ ــ ٧٢ ــ السعر ٢٢ر. عيار ٢٣٤ ــ ١٦٦ ــ السعر ٢٢ره،

الصنف الثاني: عيار ١٥٠ ــ ٢٢ ــ السعر ١٧ره، عيار ٢٣٤ ــ ١٦٦ ــ السعر ١٥٠ ه.

السادس عشر _ فالنسيالات:

الفترة من ١٥ مارس سنة ١٩٧٠ الى ١٥ ابريسل سنسة ١٩٧٠.

الصنف الاول • عيار ١٥٠ ـ ٧٢ ـ السعر ٢٢ره. عيار ٢١٦ ـ ١٦٢ ـ السعر ٢١ره،

الصنف الثاني: عيار ١٥٠ ـ ٧٢ ـ السعر ١٥٠. عيار ٢١٦ ـ ١٦٢ ـ السعر ١٦٠.

الفترة من ١٦ ابريل سنة ١٩٧٠ الى ٣٠ مايو سنة ١٩٧٠ .

الصنف الاول: عيار ١٥٠ – ٧٢ – السعر ٢٥٠ . عيار ٢١٦ – ١٦٢ – السعر ٢٢٠.

الصنف الثانى: عيار ١٥٠ ــ ٧٢ ــ السعر ٢٠٠٠ عيار ٢١٦ ــ ١٦٢ ــ السعر ١٨٠٠.

السابع عشر _ فرنياس:

الفترة من ١٥ مارس سنة ١٩٧٠ الى ١٥ ابريـل سنـة ١٩٧٠ .

الصنف الاول: عيار ١٥٠ – ٧٢ – السعر ٢٢ر.، عيار ٢٣٤ – ١٦٢ –السعر ٢١٠،

الصنف الثاني: عيار ١٥٠ – ٧٢ – السعر ١٥٠٠ عيار ١٦٠ – ١٦٢ – السعر ١٦٠٠.

الفترة من ١٦ ابريل سنة ١٩٧٠ الى ٣٠ مايو سنة ١٩٧٠

الصنف الاؤل: عيار ١٥٠ ــ ٧٢ ــ السعر ٢٣٠ر. عيار ٢٣٤ ــ ١٦٦ ــ السعر ٢٢٠.

الصنف الثانى: عيار ١٥٠ ــ ٧٧ ــ السعر ١٨٠٠ عيار ٢٣٤ ــ ١٦٦ ــ السعر ١٧٠،

مرسسوم مؤرخ في ٢٨٠ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٤ فبراير سنة ١٩٧٠ يتضمن تعيين مدير المعهد التيكنولوجي الفلاحي

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المؤرخ فى ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى الامن رقم ٦٩ - ٨٢ المؤرخ فى ٤ شعبان عام ١٣٨٩ الموافق ١٥ أكتوبر سنة ١٩٦٩ والمتضمن احداث معهد للتيكنولوجيا الفلاحية ولا سيما المادة ١٣ منه ،

يرسم ما يلي :

اللادة الاولى: يعين السيد عيسى عبد اللاوى مديرا للمعهد التيكنولوجي لمستغانم •

اللاة ٢: ينشر هذا المرسوم الذي يسرى مفعوله ابتداء من ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٦٩ في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية •

وحرر بالجزائر في ٢٨ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٤ فبراير سنة ١٩٧٠ ٠.

هواری بومدین

مرسسوم مؤرخ فى ٢٨ ذى القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٤ فبراير سنة ١٩٧٠ يتضمن تعيين محافظ لاستثمار سهال عنابة

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

وبمقتضى الامر رقم ٦٨ ـ ٦٩ المؤرخ فى ٢٢ ذى الحجة عام ١٣٨٧ الموافق ٢١ مارس سنة ١٩٦٨ والمتضمن تحديد كيفيات انشاء وتنظيم المندوبيات المكلفة باستثمار المساحات الكبيرة ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٨ _ ٦١٩ المؤرخ فى ٢٤ شعبان عام ١٣٨٨ الموافق ١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٨ والمتضمن احداث مندوبية استثمار سهل عنابة ،

ـ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٩ ـ ٧٧ المؤرخ فى ٢٨ ربيع الاول عام ١٣٨٩ الموافق ١٣ يونيو سنة ١٩٦٩ والمتضمن تحدبد مرتب المحافظين المكلفين باستثمار المساحات الكبيرة ،

يرسم ما يلي :

اللاق الاولى: يعين السيد عبد القادر العيادي محافظا لاستثمار سبهل عنابة •

اللدة ٢ : يكلف وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي بتنفيذ مدا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهـورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والذي يسرى مفعوله ابتداء من تاريخ امضائه ...

وحرر بالجزائر في ٢٨ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٤ قبراير سنة ١٣٨٠ ٠

هواری بومدین

قسرار مؤرخ فى ٢٤ ذى القعدة عسام ١٣٨٩ السوافسق ٣١ يناير سنة ١٩٧٠ يتضمن تحديد المناطق الاولى والثانيسة والثالثة لانتاج خمور موسم ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ـ بمقتضى الامر رقم ٦٨ ـ ٧٠ المؤرخ في ٢٢ ذى الحجة عام ١٣٨٧ الموافق ٢١ مارس سنة ١٩٦٨ والمتضمن احداث وتنظيم معهد الكروم والخمور ،

ـ وبمقتضى الامر رقم ٦٨ ـ ٤٨١ المؤرخ فى ١٣ جمادى الاولى عام ١٣٨ الموافق ٧ غشت سنة ١٩٦٨ والمتضمن احداث وتنظيم المكتب الوطنى لتسويق منتوجات الكروم والخمور ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٨ - ٤٨٢ المؤرخ فى ١٣ جمادىالاولى عام ١٣٨٨ الموافق ٧ غشت سنة ١٩٦٨ والمتضمن تحديد الشروط الخاصة بتسويق عنب التخمير والخمر ومشتقاته ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٩ ـ ٢٠٦ المؤرخ فى ٩ شوال عام ١٣٨٩ الموافق ١٨ ديســـمبر سنة ١٩٦٩ والمتضمن كيفيات التسويق والتمويل ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى: ان المناطق الاولى والثانية والثالثة المخصصة لانتاج الخمور والمنصوص عليها مى المادتين الاولى والشانية من المرسوم رقم ٦٩ ـ ٢٠٦ المؤرخ فى ٩ شوال عام ١٣٨٩ الموافق ١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٩ تحدد كما يلى بالنسبة لموسم الكروم والخمور ١٩٦٩ ـ ١٩٧٠ •

ولاية الجـزائر المنطقـة الاولى دائـرة الجـزائر

بلديسات: الجزائر درارية عين بنيان معالمة بئر خادم سحاولة الشراقة سطاويلي الدوبرة زرالدة

دائسرة البليسدة

بلديسات:

د و او د ة	أحمر العين
فوكة	بئر توته
حجوط	البليدة
القلي ـة	بوفاريك
موزاية	بوعينان
الصومع ة	ابو اسماعيل
تبازا	شببي
	شفة

دائسرة الدار البيضساء

بلديسات:

مفتاح	عين طاية
اولاد موس ی	برج الكيفان
ر ويبة	بودواو
سيدي موسى	بو قر ة
الثنية	الدار البيضاء
ز مور ي	الاربعياء
	خميس الخشنة

المنطقة الثانية

دائرة البليدة

بلديات:

بورقيقة العه ون مراد

ولايسة الاصنسام المنطقية النسانية دائسرة الاصنسام

بلىدىسات:

الاصنام الاربعاء اولاد فارس

جواب	بئر تمبالو	هائسرة عين الدفسلي		
الهاشمية	برج وخريس شلالة العذاورة		بلديسات :	
صور الغزلان	منازله العداوره	العبادية	عين الدفلي	
	CUI	الخربة	عريب	
ولايسة تيزى وزو				
المنطقة الاولى		دائـرة شرشـالً	بلديسات:	
دائسرة تيزى وزو	_	قوراية	بعدیت. شرشال	
	ا بلديسات :	مىيدى عمروا	دموس	
	ا تیزی وزو ذر اع بن خد ۃ	دائسرة مليسانة		
	0. 0 ·		بلديسات:	
دائسرة العزازقسة	بلديسات:	وادى الشرفاء	جندل	
فري حة ِ	العزازقة	وادى الجر	خميس مليانة	
مكلة	ازفون			
ra e e		دائـرة تئـس		
دائرة برج منايل	بلديسات:	. 11	بلدیسات:	
يسر،	باغلية	المرسى ئ تنس	بنى هــوى برج أبى الحسر	
الناصري ة	برج منايلً	زبوجة	بورغاية پورغاية	
سىدى داو د	شعبة العامر	"A\$ A\$ " "\$ A\$.		
تادمايت	دلس	النطقة الشالثة		
دائسرة ذراع الميسزان		دائسرة مليسانة	بلىدىسات :	
	بلديات: ذراع الميزان		 پومدفع	
	- J. CJ		مليانة	
دائسرة البويسرة		• • • • • • • • • • • • • • • • • • •		
	بلديات:	دائسرة تئسسَ	بلديسات:	
•	البويرة حيزر		بــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
	JJ.		یل و - تاو قریت	
دائسرة الاخفسرية				
	بلديسات:	ولايبة الدينة		
	بنی عمران القادریة	المنطقية التيالثة		
	الاخضرية	دائسرة المديسة	بلديسات:	
ti a. 7 ait	:	و زرة	بعديت. البرواقية	
ناحيــة وهــران ولايــة وهــران		سی محجوب	العوامرية	
ودي. وطيران المنطقية الشيانية			المدية	
دائسرة وهسران		دائسرة صور الغزلان		
	ا بلديسات :	واهره سرو ادرده	بلديسات:	
، بتيوة	، . ارزیو	عين الحجل	بسدیست عین بسام	
 •	<u> </u>	• • • • • • • • • • • • • • • • • • • •	,	

دائسرة معسكس

بلديات:

بوحنيفية الحمامات ماوسة فروحة وادى تاري**ة** غريس تيزى

دائسرة وادى رهيسو

بلديسات:

الحمادنة

دائرة ايغيل ايزان

بلديات:

المطمار ايغيل ايزان القلعة ميدى خطاب الهيليل زمورة مندس

دائىرة سىدى عىلى

بلديسات:

عشاشة اولاد معلة حجاج مىيدى على خضراء مىيدى الإخضن

دائرة تيغنيف

بلديسات :

عـوف الهاشم وادى الابطالً

النطقة الثالثة

دائسرة وادى رهيسو

بلديسات:

سيدى محمد بن على

دائرة معسكر

ىلىدىسات:

عين فارس معسكن عين فكان المطامين

دائرة تيغنيف

بلديات:

البرج تيغنيف ميدى قادة خلوية

بوفاتيس الكبين بوتليليس ميسرغان السانية وهران قديل وادى تليلات

دائرة عين تموشنت

بلديسات :

حمام بوحجر اغلال الحساسنة عين الاربعاء حاسى الغلة هين الكيحل وادی برکش هين تموشنت وادی صباح عين الطلبة مىيدى بن عدة شعبة اللحم تمامزورة العمرية ترقة المالح

دائسرة المحمديسة

بلديسات ١

الغمرى سيقً وقاز زهانة

دائرة سيدى بلعباس

بلديسات :

عين البرد ميدى على بوسنيدى العربى ميدى بلعباس ميدى بلعباس ابن باديس ميدى حمادوش ميدى الحسن حاسى زهانة تليوم ميدى على بن ايوب تاسالة

دائسرة تسلاغ

بلىدىسات :

الضحاية تغاليمت مولاى سليسن تــــلاغ رأس الماء

ولاية مستغانم المنطقة الثانية دائرة مستغانم

بلىدىسات :

مستغانم خير الدين عين نوسى مسرى عين تدلس وادى الخين وادى الخين بوقيراط متيدية حاسى معمش حاسى معمش

دائسرة الغسزوات		ولايـة سعيـدة	
	بلديسات:	المنطقسة الثسالثة	
		دائسرة سعيسدة	
ن دروم ة	جبالة		بلديسات :
السواحلية	فيلاوسن	مفتاح سیدی ابی بکر	سعيدة
	الغزوات	اولاد ابراهیم	ء عين الحجر
		اولاد خالد	داود
دائرة مغنية	į	سيدى أحمد	الحساسنة
	2		
	ا بلديسات :	ولايـة تيـارت	
	مغنية	المنطقسة الثسانية	
	سیدی مجاهد	دائسرة تيسارت	
		در در الله الله الله الله الله الله الله الل	بلديسات :
دائىرة سبىدق		 .	•
- •	بسلدية :	ملاكو	تيارت
		وادی لیلی <i>)</i> ت	عین الذهب دحمونی
	سېـــدو	برحوية سى عبد الغني	دعمو بی قرطوفة
		السوقن العنق السوقن	مرحوت مشرع الصفاء
المنطقسة الشالثة		،سوي	
دائسرة تلمسسان		دائسرة فرنسدة	
	بلـــديات :		بلىدىسات :
		مدريسة	عين الحديد
	تلمسان	ساریست تاخبارت	عین کرمس عین کرمس
	صبرة	المراجعة ا	فرندة
	أولاد ميمـــون		, ,
		دائسرة تيسمسيلت	
ناحيـة قسنطينـة			بلىدىسات :
ولايسة عنسابة			مهدية
المنطقة الاولى			قيسمسيلت
دائرة عنسابة			
•		ولايـة تلمسـان	
	بلسديات:	المنطقة الشانية	
بسباس	عنابة	دائسرة تلمسسان	
بو كمسوزة	عين الباردة		بلديسات:
شطايبي	عصفور	ابن سکران	عين فزة
ذريعان	ابن مهیدی	الحناية	عين تلوت عين تلوت
- . .	ابن رحال	سيدى عبد اللي	بنی مستر
دائسرة القسالة		دائىرة بنى صاف	
	بلـــديات :		بلىدىسات:
		حنين	عين يوسىف
أبو حجن	القـــالة	والهاسة الغرابة	ب نی ورسوس
الطرف	بنی عمر و	الرمشى	بنی صاف
•			

ولاية قسنطينة المنطقة الاولى دائرة جيجل

بلسديات:

شحانة العوانة جيجل الطاهر

جيملة نصورية

دائرة سكيكدة

بلديات:

عين شرشار مجاز الدشيش عزابة السبت العدائق رمضان جمال

> ولاية سطيف النطقة الاولى دائرة بجاية

> > بلـديات:

بجاية وادى اميزون القصر تيشى

دائىرة سىدى عيىش

بىديات:

سیدی عیش تیمزریت ایلماتن

ان البلديات غير المذكورة أعلاه ترتب في المنطقة الاولى •

اللدة ٢ : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ٠

وحرر بالجزائر في ١٩ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٢٦ يناير سنة ١٩٧٠ ·

محمد طيبي

وزارة الانباء

مرسوم مؤرخ فى ٢٨ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق } فبراير سنة ١٩٧٠ يتضمن تعيين نائب مدير الوثائق الكتابة

بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٨ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق المدنيين .

٤ فبراير سنة ١٩٧٠ يعين السيد محند العربي بـومعزة
 نائب مدير الوثائق الكتابية بمديرية المستندات والنشرات .

مرسسوم مسؤرخ فى ٢٨ ذى القعدة عسسام ١٣٨٩ الموافق ٤ فبراير سنة ١٩٧٠ يتضمن تعيين نائب مدير المسرح والفنون الشعبية والموسيقي

بموجب مرسوم مؤرخ في ٢٨ ذى القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٤ فبراير سنة ١٩٧٨ يعين السيد حسن بشيش المدعو محمد الامين بشيشى نائب مدير المسرح والفنون الشعبية والموسيقى بمديرية الثقافة الشعبية والتسليات ٠

وزارة العسدل

مرسوم رقم ٧٠ ـ ٣٢ مؤرخ في ٣٠ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق ٦ فبراير سنة ١٩٧٠ يتضمن احداث وظائف نوعية لرؤساء المكاتب بوزارة العدل

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير العدل ، حامل الاختام ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٩ - ٢٧ المؤرخ فى ٢٦ صغر عام ١٣٨٩ اللوافق ١٣ مايو سنة ١٩٦٩ والمتضمن القانون الاساسي العام للقضاء ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٥ ـ ٢٨٢ المؤرخ في ٢٣ . جب عام ١٩٦٥ الموافق ١٧ نوفمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن تنظيم وزارة العـدل ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ١٣٤ المؤرخ فى ٢٣ ربيع الثاني عام ١٩٦٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ والمتضمن القانون الاساسي الخاص للمتصرفين المدنيين والمعدل بالمرسوم رقم ٦٨ - ١٦٩ المؤرخ فى ٢٢ صفر عام ١٣٨٨. الموافق ٢٠ مايو سنة ١٩٦٨ ،

- وبمقتضى القرار المؤرخ فى ١ جمادى الاولى عام ١٣٨٩ الموافق ١٥ يوليو سنة ١٩٦٩ والمتضمن تنظيم مديريات وزارة العدل ٤

يرسم مايلي:

اللدة الاولى: تحدث بالادارة المركبينية لوزارة العدل وظائف نوعية لرؤساء المكاتب.

اللدة ٢: تسند هذه الوظائف للقضياة وللمتصرفيين المدنيين .

المادة ٣ : يخضع تعيين وظائف رؤساء المكاتب للشروط الاتية:

19.

بالنسبة للقضاة : سنتان من الاقدمية بهذه الصفة تقضى احداهما في وزارة العدل ،

وبالنسبة للمتصرفين المدنيين الملحقين بوزارة العــدل : سنتان من الاقدمية بصفة متصرفين مدنيين او بصفة متصرفين .

المادة ؟ : يعين رؤساء الاقسمام بقرار من وزير العسدل ، حامل الاختسام .

اللدة ٥: تكون الزيادة في الارقام الاستدلالية الرتبطية بوظيفة رئيسمكتب ٥٠ نقطة استدلالية .

المادة 7: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٣٠ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافسق ٦ قبراير سنة ١٩٧٠.

هواري بومديــن

وزارة الصحة العمومية

هرسسوم مؤرخ في ٢٨ ذي القعدة عسام ١٣٨٩ المسوافسق ٤ فبراير سنة ١٩٧٠ يتضمن تعيين مدير اصلاح الهياكل الصحية الاساسية بوزارة الصحة العمومية

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

_ بمقتضى الامر رقم ٦٥ _ ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول هام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومية ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٦ - ١٣٣ المـؤرخ ١٢ صفر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية ، ولا سيما المادة ٩ منه ،

- وبمقتضى الرسوم رقم ٦٥ - ٢٣٥ المؤرخ في ٢٦ جمادي الاولى عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ والمتضمن تنظيم الادارة المركزية لوزارة الصحة العمومية ،

ــ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٦ ــ ١٤٠ المؤرخ في ١٢ صفــر عام ١٣٨٦ الموافق ٢ يونيو سنة ١٩٦٦ الخاص بالوظائف

> ـ وبناء على اقتراح وزير الصحة العمومية . يرسم مايلي:

اللاة الاولى: يعين السيد عبد الغنى الحصار مديرا لاصلاح الهياكل الصحية الاساسية ابتداء من تاريخ التوقيع على هذا المسرسسوم .

المادة ٢ : يكلفُ وزّير الصحة العمومية بتنفيذُ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهـورية الجـزائريـة الديمقراطية الشعبية ..

وحرر بالجزائر في ٢٨ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الموافق } فبراير سنة ١٩٧٠ .

هواري بومديين

وزارة الصناعة والطاقة

قرار وزاری مشترك مؤرخ فی ۲۰ جمادی الاولی عام ۱۳۸۹ الموافق ٤ غشت سنة ١٩٦٩ يتعلق بتنظيم تسويق المياه المعدنية الطبيعية

> ان وزير الصناعة والطاقـة ، ووزير التجارة ، ووزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

ــ بمقتضى القانون المؤرخ في ١ غشت سنة ١٩٠٥ والمعدل َــ والمتعلق بقمع الغش في بيع السلع وغش المواد الفذائية والمنتجات الفّلاحية ، ومجموع النصوص المتضمنة تعديلــه ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ المؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ المُوافق ١٠ يُوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومية ،

ـ وبمقتضى المرسوم المؤرخ في ١ غشت سنة ١٩٢٠ والقاضي بتطبيق المرسوم المؤرخ في ٢٢ يناير سنــة ١٩١٩ على الجزائر والمتعلق بتنظيم الآدارة العمومية لاجل تطبيق القانون المؤرخ في ١ غشت سنة ١٩٠٥ بشأن قمع الغش ،

يقررون مسايلي:

المادة الاولى: يمنع تسويق المياه المعدنية الطبيعية في زجاجات غير الزجاجآت المحددة في البيان التقني الملحق بهذا القرار وذلك مع الاحتفاظ باحكام المادة } .

المادة ٢: يمنع استعمال الزجاجات المحددة في هذا القرار لكل غاية أخرى .

الانتاج : يخضع تسويق المياه المعدنية الطبيعية من الانتاج المحلي لنظام الابداع الالزامي في جميع مراحــل التسويق. اللدة ٤: لاتطبق احكام المادة الاولى على أوانى التعبثة \ القطيس من مادة بلاستيكية او من معدن .

المادة ٥: يدخل هذا القرار في حير التنفيذ ثلاثة اشهر بعد نشره في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

المادة ٦: يكلف مدير الصناعة ومدير التجارة الداخلية ورئيس مصلحة قمع الغش ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذاالقرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجيزائرية الديمقراطية الشعبية ،

وحرر بالجزائر في ٢١ جمادي الاولى عام ١٣٨٩ المــوافق المغشت سنة ١٩٦٩ •

وزير الصناعة والطاقة وزيسر الفلاحية والاصلاح بلعيد عبد السلام الزراعي محمد طيبي

> عن وزير التجارة الكاتب العسام عبد العزيز منامني

بيسان تقنسسي الزجاجات المخصصة لتسويق الياه العدنية الطبيعية

السماحات

الميزات

زجاجات سعتها ۹۰ سنتلترا

حد السعة ٩٠ سل زائد أو ناقص عن سنتلترين

العلسو ۳.۵ مم زائد او ناقص عسن ۱را مم قطر الجسم ۸۵ مم زائد او ناقص عن ۱را مم العنق الخارجي ۲ره مم زائد أو ناقص عن ۱ر۰ مم العنق الداخلي ۹ره مم زائد أو ناقص عن ۱ر۰ مم

الوزن: ٢٠ غراما زائد أو ناقص عن ٢٠ غ

التقييسدات

يقيد على كتف الزجاجات بالعربية والفرنسية ما يلى : « ماء معدني » وفى الجنوء الادنى من جسم الزجاجة : « استعمال مخصص » و « • • سنتلترا » •

۲) زجاجات سعتها ۲۵ سـل

حد السعية ٢٥ سل زائد او ناقص عرر ٥ر١ سيل العليو ١٩٥ مم زائد او ناقص عن ١ر١ مم

القطين ١٨ مم زائد او ناقص عن ١٨٠ مم القطين الخارجي ٢٥٦ مم زائد أو ناقص عن ٣٠٠ مم العنق الداخلي ١٠٥ مم زائد أو ناقص عن ٣٠٠ مم الوزن ٢٥٠ غراما زائد أو ناقص عن ١٠غ

التقييـــدات

يقيد على كامل الجزء الأدنى من الزجاجـــة ما يلى : • • ٢٠ سنتلترا ، •

وزارة التجسارة

مرسسوم مؤرخ فى ٢٨ ذى القعدة عسام ١٣٨٩ الموافق ٤ فبراير سنة ١٩٧٠ يتضمن تعيين المدير العام للشركة الوطنية المجديدة »

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بمقتضى الامر رقم ٦٥ - ١٨٢ الأورخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تأسيس الحكومة ،

- وبمقتضى الأمر رقم ٦٧ - ١٦ المؤرخ في ٢٧ ذي القعدة عام ١٣٨٧ الموافق ٩ مارس سنة ١٩٦٧ والمتضمن تأسيس الشركة الوطنية « الاروقة الجزائرية الجديدة » ،

_ وبمقتضى المرسوم رقم ٦٤ ـ ٣٤٢ المؤرخ فى ٢٧ رجب عام ١٣٨٤ الموافق ٢ ديسمبر سنسة ١٩٦٤ والمتضمن اختصاصات وزير التجارة ،

_ وبناء على اقتراح وزير التجارة ،

_ يرسم مايلي:

المادة الاولى: يعين السيد محمد ديسي مدسرا عاماً للشركة الوطنية المدعوة « الاروقة الجزائرية الجديدة » ..

المادة ٢: يكلف وزير التجارة بتنفيلاً هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبيسة .

وحرر بالجزائر في ٢٨ ذي القعدة عام ١٣٨٩ الوافق } اقبرابر سنة ١٩٧٠ .

هواري بومديسن

اعلانات وبلاغات

اعلان صادر من وزارة العدل يتعلق بالحالة المدنية للانيدة للاولاد المولودين في الجزائر من ابوين مجهولين

تطبيقا للمادة ٣ من الامر رقم ٦٩ ــ ٥ المؤرخ في ١٢ ذي القعدة عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ ينايرسنة ١٩٦٩ والخاص بالحالة المدنية للاولاد المولودين في الجزائر من ابوين مجهولين ..

طلب السيد مدير الصحة والسكان بمستغانم بصفته وليا شرعيا للقاصرة:

اللقب: نتيلو

الاسم : مسادليس ،

المولودة في ٦ اكتوبر سنة ١٩٥٩ بمستفائم من ابويسن مجهولين طبقا لاحكام المادة ٢ من الامر المسار اليه اعلاه والمؤرخ في ١٢ ذي القعدة عام ١٣٨٨ الموافق ٣٠ ينايس سنة ١٩٦٩ ان يمنح القاصرة:

لقب: كوبيبى،

واسم مامة ،

لكل شخص معني بالامن - طبقا لاحكام المادة ؟ من الامن المشار اليه - الحق في الاعتراض عن منح هذا اللقب والاسم الجديدين قبل انقضاء أجل شهر ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، ويتم تبليغ هذه المعارضة الى السيد وكيل الدولة بمستفائم بموجب عقد قضائي ،